الأمم المتحدة

S/AC.44/2019/19

مجلس الأمن

Distr.: General
30 December 2019
Arabic
Original: English

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1540 (2004)

مذكرة شفوية مؤرخة 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لكازاخستان لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية كازاخستان لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1540 (2004)، وإذ تشير إلى رسالة الرئيس المؤرخة 18 آذار/مارس 2019، تتشرف بأن تحيل إليه تقرير حكومة جمهورية كازاخستان الوطني المستكمل عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004) (انظر المرفق).

250220 170120 20-00322 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 27 كانون الأول/ديسمبر 2019 الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لكازاخستان لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالروسية]

تقرير جمهورية كازاخستان عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004)

تواصل كازاخستان تأييد قرار مجلس الأمن 1540 (2004) وتتخذ التدابير المناسبة والفعالة لمنع الانتشار جميع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، من جميع جوانبه، بما في ذلك منع انتشارها إلى جهات فاعلة من غير الدول.

وقد أعادت كازاخستان عدة مرات التأكيد أن سياسات كازاخستان المتعلقة بنزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل تُحدد وفقاً لسياستها الخارجية القائمة على الالتزام بتعزيز الأمن الدولي، وتطوير التعاون بين الدول، وزيادة اضطلاع المنظمات الدولية بما تؤديه من دور في تسوية المشاكل والنزاعات العالمية.

وينص إطار السياسة الخارجية لكازاخستان للفترة 2014–2015، عملاً بالمرسوم الرئاسي رقم 741 المؤرخ 21 كانون الثاني/يناير 2014، على ما يلي:

- الجهود المبذولة لتحقيق عالم خالٍ من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل؛
- المشاركة في وضع آليات متعددة الأطراف، بهدف تعزيز نُظم عدم الانتشار وتحقيق الحظر والتدمير الكاملين لهذه الأسلحة؛
- الجهود الرامية إلى إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مختلف أنحاء العالم.

وإذْ لا يزال يساور كازاخستان بالغ القلق إزاء التهديد الذي يشكِّله الإرهاب ومخاطر حيازة جهات فاعلة من غير الدول للأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها، أو استحداثها لها أو اتجارها بها أو استعمالها، فقد قامت بما يلي:

- إنشاء مركز مكافحة الإرهاب في جمهورية كازاخستان في عام 2013، الذي يتمثل هدفه الرئيسي في وضع نُهج مفاهيمية، وتحديد الأولويات الرئيسية، ووضع تدابير ترمي إلى زيادة تعزيز التعاون بين الإدارات، والنظام الوطني لمكافحة الإرهاب والتطرف الديني بوجه عام؛
- التصديق على 19 اتفاقية تهدف إلى مكافحة الإرهاب الدولي.

التشريعات الوطنية

يتمثل أحد المبادئ الرئيسية لسياسة الدولة في مجال الرقابة على الصادرات في امتثالها للمعاهدات الدولية المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية وحظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية وغيرها من أنواع أسلحة الدمار الشامل.

ولذلك الغرض، فإن القانون رقم 300 المؤرخ 21 تموز/يوليه 2007 بشأن الرقابة على الصادرات ساري المفعول في كازاخستان.

وينص هذا القانون على ما يلي من المبادئ التوجيهية الرئيسية لدعم وتنفيذ الالتزامات التالية المتعهَّد بها بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والأسلحة والمعدات العسكرية:

- الإجراء المتعلق بتصدير الأصناف ذات الاستخدام المزدوج والأصناف العسكرية وإعادة تصديرها واستيرادها وشحنها العابر، وبالضوابط الرقابية على المستعمل النهائي ونقل تلك الأصناف إلى أطراف ثالثة؛
- الأساس القانوني المسند للوكالات الحكومية والأشخاص الاعتباريين والطبيعيين في كازاخستان وما لهم من صلاحيات في مجال الرقابة على الصادرات، إضافةً إلى الأهداف والمبادئ الأساسية؛
- الضوابط الرقابية الشاملة لكل الأصناف.

وتتضمن التشريعات الوطنية آليات فعالة تنص على المسؤولية عن الجرائم المتصلة سواء مباشرةً أو بصفة غير مباشرة بأسلحة الدمار الشامل، إضافةً إلى التدابير الرامية إلى منع هذه الجرائم ومكافحتها. وتشمل هذه الآليات ما يلي:

- القانون الجنائي رقم 226-V المؤرخ 3 تموز/يوليه 2014؛
- قانون مكافحة الإرهاب رقم 416 المؤرخ 13 تموز/يوليه 1999؛
- القانون رقم 70-V المؤرخ 16 كانون الثاني/يناير 2013 المتعلق بحدود دولة جمهورية كازاخستان؛
- القانون رقم 123-VI المؤرخ 26 كانون الأول/ديسمبر 2017 المتعلق بالنظم الجمركية في جمهورية كازاخستان؛
- القانون رقم 104-VI المؤرخ 31 تشرين الأول/أكتوبر 2017 المتعلق بالتصديق على معاهدة تجارة الأسلحة (فيما يتعلق بدعم الجهود الدولية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة)؛
- القانون رقم 235-V المؤرخ 5 تموز/يوليه 2014 المتعلق بالمخالفات الإدارية.

وقد جرت الموافقة على قائمة الأصناف الخاضعة للرقابة على الصادرات وذلك بموجب القرار الحكومي رقم 104 المؤرخ 5 شباط/فبراير 2008.

وأُعدِّت قائمة الأصناف الخاضعة للرقابة على الصادرات في كازاخستان استناداً إلى القوائم التالية للنظم الدولية للرقابة على الصادرات:

- مجموعة مورِّدي المواد النووية؛
- ترتيب فاسنار؛
- فريق أستراليا؛
- نظام التحكم في تكنولوجيا القذائف.

ويجري تحديث هذه القائمة باستمرار. وقد خضعت لآخر تحديث في 14 أيار/مايو 2018.

المواد النووية

سعياً إلى تطبيق الضمانات على جميع المواد النووية ومنع تحويلها إلى أغراض عسكرية، صدَّقت كازاخستان على اتفاق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام 1995 لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

ووفقا لأمر وزير الطاقة بالإنابة رقم 59 المؤرخ 12 شباط/فبراير 2016 المتعلق بالموافقة على قواعد حصر الدولة لمصادر الإشعاعات المؤيَّنة، يجري حصر المواد المشعَّة عندما تتجاوز هذه المواد قيمتها الدنيا المحددة بمقتضى أمر وزير الاقتصاد الوطني رقم 155 المؤرخ 27 شباط/فبراير 2015 المتعلق بالموافقة على المعايير الصحية لمتطلبات السلامة في المجال الصحي والوبائيات من الإشعاع.

وعلاوةً على ذلك، وبمقتضى أمر وزير الطاقة رقم 44 المؤرخ 9 شباط/فبراير 2016 الذي يُقرُّ قواعد حصر الدولة للمواد النووية، فإن عملية الحصر من قِبل الدولة تشمل المواد النووية التي لم تبلغ بعد مرحلتَي التركيب والنقاء اللازمين لتصنيع الوقود النووي أو لتخصيب نظائر اليورانيوم 235 (إنتاج اليورانيوم)، وتشمل أيضا المواد النووية التي بلغت مرحلتَي التركيب والنقاء اللازمين لتصنيع الوقود النووي أو لتخصيب نظائر اليورانيوم 235.

المواد الكيميائية

وقّعت كازاخستان على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة في كانون الثاني/يناير 1993.

وسعياً إلى الوفاء بالتزاماتها الدولية، قامت كازاخستان بما يلي:

- التصديق على اتفاقية الأسلحة الكيميائية (القانون رقم 398 المؤرخ 24 حزيران/يونيه 1999)؛
- الموافقة على قائمة المواد السامة التي يخضع إنتاجها وتجهيزها وحيازتها وتخزينها وبيعها واستخدامها لترخيص (القائمة ألف)، التي أقرّتها كازاخستان بصفتها دولة طرفا في اتفاقية الأسلحة الكيميائية (القرار الحكومي رقم 59 المؤرخ 16 شباط/فبراير 2015)؛
- تقديم تبرع في عام 2019 لتشييد مركز الكيمياء والتكنولوجيا التابع لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

المواد البيولوجية

تم التصديق على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، بموجب القانون رقم 245 المؤرخ 7 أيار/مايو 2007.

وفي إطار تدابير بناء الثقة المتفق عليها ووفقا لالتزاماتها الدولية، تقدم كازاخستان إلى الأمم المتحدة سنويا معلومات عما تضطلع به من أنشطة في الميدان البيولوجي، مما يسهم في زيادة الانفتاح ويعزز القدرة على التنبؤ في هذا المجال.

والإطار القانوني الوطني المتعلق بالامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية في كازاخستان هو إطار واسع جدا ويشمل المراسيم والأوامر الرئاسية، وقرارات الحكومة ومقرراتها، والأنظمة والقواعد الصحية،

والمبادئ التوجيهية والتوصيات، والقوانين المعيارية المشتركة بين الإدارات وداخل الإدارات والتي تكفل عموماً القواعد المتعلقة بالسلامة البيولوجية والرقابة على الصادرات.

ومركز Masgut Aikimbayev العلمي الوطني لمكافحة الأمراض المتميزة الخطورة التابع لوزارة الصحة هو مؤسسة مملوكة للدولة تعمل على أساس الحق في الإدارة الاقتصادية. وهو يجري بحوثاً في مجالات عدم الانتشار، والوقاية الطبية، والوقاية من الأمراض التي تستوجب الحجر الصحي والأمراض الحيوانية المصدر، ويُنتج المستحضرات الطبية والتحصينية البيولوجية، ويقدم التدريب للأخصائيين من بلدان وسط آسيا والقوقاز بشأن الأمراض المتميزة الخطورة.

ويضطلع معهد بحوث السلامة البيولوجية، وهو مؤسسة مملوكة للدولة تعمل تحت إشراف لجنة العلوم التابعة لوزارة التعليم، بالمهام التالية:

- وضع خطط للسلامة البيولوجية، وتدابير لمكافحة الأوبئة التي تصيب البشر أو الحيوانات، وخطط عمل لمكافحة الإرهاب البيولوجي الذي تُستخدم فيه العوامل الممرضة التي تُسبب الأمراض المعدية الشديدة الخطورة؛
- وضع وتحسين تكنولوجيات العلاج الوقائي والتشخيصي والطبي من الأمراض المعدية التي تصيب البشر والحيوانات والطيور والنباتات؛
- رصد الأمراض المعدية المتميزة الخطورة التي تصيب البشر والحيوانات، في كازاخستان والدول المجاورة.

والهيئة الجمهورية لجمع الكائنات الحية الدقيقة هي مؤسسة مملوكة للدولة تعمل تحت إشراف لجنة العلوم التابعة لوزارة التعليم. وتتولى الهيئة استحداث تكنولوجيات حديثة للحفاظ على نشاط بيولوجي ناجع وتنظم أنشطة الحصر والرقابة المركزيَين لحركة مجموعات مستنبتات الكائنات الحية الدقيقة الصناعية. وتضطلع الهيئة الجمهورية لجمع الكائنات الحية الدقيقة بخدمة التصديق على سلامة المستنبتات العالية القيمة من الكائنات الحية الدقيقة الصناعية وإيداعها وتخزينها بأمان، بما في ذلك الكائنات التي ترد من منظمات أخرى، إضافةً إلى مهمة التحقق من نقاوتها ونجاعتها.

والمركز المرجعي الوطني للطب البيطري هو مؤسسة مملوكة للدولة تعمل تحت إشراف لجنة الرقابة والإشراف في المجال البيطري التابعة لوزارة الزراعة. وهو ينفّذ الأعمال المرجعية التي ينطوي عليها تشخيص أمراض الحيوانات وسلامة الأغذية.

ولتوفير الحماية البيولوجية للموظفين والوقاية من تسرُّب العوامل الممرضة المسبِّبة للأمراض الخطرة إلى البيئة، تُجهَّز المختبرات بالمعدات الخاصة بإزالة التلوث وذلك باستعمال المطهِّرات والتخلص من النفايات (عن طريق المعالجة الحرارية بأجهزة التعقيم). كما يُطهَّر الهواء في أماكن العمل عبر نظام تهوية للإمداد والتفريغ يستخدم مُرشحات هواء عالية الكفاءة في منع الجُسيمات (مُرشحات هيبا).

الحماية المادية

تخضع الحماية المادية للمواد النووية في كازاخستان للقانون رقم V-442 المؤرخ 12 كانون الثاني/يناير 2016 بشأن استخدام الطاقة الذرية ولأمر وزير الطاقة رقم 40 المؤرخ 8 شباط/فبراير 2016 المتعلق

بالموافقة على أنظمة الحماية المادية للمواد النووية والمنشآت النووية، اللذين روعيت في وضعهما أحكام اتفاقية الحماية المادية للمواد والمرافق النووية.

وتم التوقيع على قانون القوات الداخلية لجمهورية كازاخستان في 23 حزيران/يونيه 1992، وأُنشئت وحدات عسكرية خاصة لحماية المرافق الهامة المملوكة للدولة. وقد اعتمد القرار الحكومي رقم 23-525 قائمة المنشآت ذات الأهمية الاستراتيجية في 22 حزيران/يونيه 1993، صدرت بموجبه تعليمات للوحدات العسكرية الخاصة باتخاذ التدابير اللازمة لحراسة المباني أو المناطق المقيَّدة الدخول المشمولة بتدابير مشددة للأمن والحماية وتوفير الحماية المادية لها. وقد وفّرت القوات الداخلية التابعة لوزارة الداخلية الحماية لمواقع ''ديغلين'' و ''أكتان بيرلي'' و ''RBSh-2'' الكائنة في موقع سيميبالاتينسك السابق للتجارب منذ عام 2008.

ومنذ شباط/فبراير 2009، دأبت القوات الداخلية على حراسة المرافق الكائنة في موقع سيميبالاتينسك السابق للتجارب، فتحوَّلت في عام 2015 إلى قوات الحرس الوطني. ومن بين المهام الرئيسية التي يتولاها الحرس الوطني حمايةُ المرافق الهامة المملوكة للدولة والشحنات الخاصة. وتشمل المرافق الهامة المملوكة للدولة المنشآت النووية ومعظم المرافق الكائنة في موقع سيميبالاتينسك السابق للتجارب. ولم تقع أي حوادث أو أعمال سرقة لمعدات أو مكونات من المنشآت النووية على مدى هذه الفترة. ويجري حالياً تنفيذ تدابير تكميلية لضمان أمن المرافق ذات الأهمية الاستراتيجية.

مراقبة الحدود

تُنفذ تدابير فعالة ترمي إلى منع انتشار الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية ووسائل إيصالها، عن طريق وضع ضوابط ملائمة على ما يتصل بذلك من مواد. ففي كازاخستان، تتولى الوكالات المعنية بإيرادات الدولة رصد حركة الأصناف التي تُستخدم في صنع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، فضلاً عن الأسلحة والمعدات العسكرية، عبر حدود الدولة. وتُكلِّف هذه الوكالات بمهام الكشف عن أي مخالفات إجرامية وإدارية ومنعها وقمعها، وإجراء عمليات التحكم عن بعد في نقاط الدخول وغيرها من النقاط لحركة البضائع عبر الحدود الجمركية للاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية.

وفي 25 تموز/يوليه 2016، أوعز النائب الأول لرئيس الوزراء إلى وزارة المالية باتخاذ جميع التدابير اللازمة بالتعاون مع الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية وذلك لتعزيز ضوابط التصدير على حدود دولة كازاخستان.

وامتثالا لهذه التعليمات، أنشأت لجنة إيرادات الدولة التابعة لوزارة المالية مكتبَ مراقبة الصادرات في عام 2017.

وفي إطار التدابير المتخذة لإعادة تشكيل لجنة إيرادات الدولة التابعة لوزارة المالية، أُنشئت مكاتب لمراقبة الصادرات ضمن الوكالات المحلية في عام 2018، وتم إيفاد مسؤولين من هذه الأقسام الفرعية إلى 37 نقطة من نقاط تفتيش المركبات الكائنة على حدود الدولة.

وبالإضافة إلى ذلك، أُعدّت توصيفات للمخاطر التي تنطوي عليها السلع المتصلة بصنع أسلحة الدمار الشامل وبدأ العمل بها بحسب الفئة (نووية ومشعَّة وكيميائية وبيولوجية وتكسينية) في نظام أستانا – 1 للمعلومات المتعلقة بالتصريحات الجمركية الإلكترونية للجنة إيرادات الدولة التابعة لوزارة المالية.

وتنفّذ كازاخستان باستمرار تدابير ترمي إلى تحسين نظام حماية حدود الدولة، بما في ذلك ما يشمل الجوانب التشغيلية ومراقبة الحدود، وإلى تطوير الهياكل الأساسية والمعدات التقنية.

وعملاً بالمادة 67، الفقرة 1، الفقرة الفرعية 33، من قانون حدود الدولة، تتولى دائرة حرس الحدود التابعة للجنة الأمن الوطني المسؤولية عن مهام رصد الإشعاع في نقاط التفتيش التي لا توجد فيها أي من وكالات إيرادات الدولة (على الحدود مع الاتحاد الروسي ومع قيرغيزستان).

ومن أصل نقاط التفتيش العاملة حاليا البالغ عددها 58 نقطة (30 نقطة تفتيش على الطرق و 20 نقطة تفتيش في السكك الحديدية على الحدود بين كازاخستان والاتحاد الروسي، وسبع نقاط تفتيش على الطرق ونقطة تفتيش واحدة في السكك الحديدية على الحدود بين كازاخستان وقيرغيزستان)، تم تجهيز 33 نقطة تفتيش بنُظم ثابتة لرصد الإشعاع.

وبالإضافة إلى ذلك، تُستخدم 12 مجموعة من أجهزة الكشف والماسحات الضوئية لغرض الكشف عن الإشعاع تكون في شكل حقائب تُحمل على الظهر (حقيبة من طراز Thermo FHT 1377 PackEye وطراز ”Atomtex AT6101C“) عند نقاط التفتيش المقامة على السكك الحديدية. كما أن دائرة حرس الحدود التابعة للجنة الأمن الوطني مجهَّزة بـ 12 نظاماً من الأنظمة المتنقلة لرصد الإشعاع يتم تثبيتها على المركبات من طراز Ford Transit.

التعاون الدولي

يبرهن انتخاب كازاخستان عضوا غير دائم في مجلس الأمن في الفترة 2017–2018 على الثقة التي يضعها المجتمع الدولي في بلدنا والتزامه بالسلام. ويمثل هذا الموقف أيضا اعترافا بمبادراتنا ومقترحاتنا الرامية إلى تعزيز دور الأمم المتحدة في صون السلام والأمن الدوليين.

وقد كانت كازاخستان أول دولة مثلت منطقة وسط آسيا دون الإقليمية في تلك الهيئة المسؤولة عن السلم والأمن الدوليين.

وتؤيد كازاخستان الجهود الرامية إلى إقامة حواجز فعالة لمنع وقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في أيدي جهات فاعلة من غير الدول، والجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب الدولي.

وتساهم كازاخستان إلى أقصى حد في تنمية السلام وتعزيز الأمن الدولي وفقا للالتزامات التي تعهّدت بها عملاً بقرار مجلس الأمن 1540 (2004). ويشمل ذلك ما يلي:

- لا تقدم كازاخستان أي شكل من أشكال الدعم لجهات غير تابعة لدول تحاول اقتناء أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو وسائل إيصالها أو تحاول استحداثها أو صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تناقلها أو استعمالها.
- لا تمتلك كازاخستان أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو وسائل لإيصالها.

وإدراكاً منها أن أحكام جميع النظم والاتفاقات والمعاهدات المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل لا يمكن تنفيذها تنفيذا كاملا أو فعالا بدون التعاون الدولي والإقليمي بين البلدان، تؤيد كازاخستان تقديم المساعدة الاستشارية المتبادلة بين البلدان من أجل تحسين الإطار القانوني لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.

وإذ تعلق كازاخستان أهمية على ذلك، فقد صدقت على الاتفاقات الدولية التالية ونفذتها في نظامها التشريعي:

- معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛
- اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة؛
- اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة؛
- معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية؛
- اتفاقية الأمان النووي؛
- الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي؛
- مجموعة موردي المواد النووية؛
- اتفاق الضمانات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

واضطلعت كازاخستان بالأنشطة التالية في عام 2019 ضمن إطار التعاون ولغرض الاشتراك في تنسيق الإجراءات الرامية إلى مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، والأسلحة بأنواعها:

- المشاركة في حلقة عمل بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004) عُقدت يومَي 3 و 4 نيسان/أبريل في مينسك، بيلاروس؛
- استضافة حلقة دراسية لوسط آسيا ومنغوليا بشأن تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، عُقدت يومَي 3 و 4 تموز/يوليه في نور سلطان؛
- عقد حلقة دراسية يومَي 25 و 26 تموز/يوليه للمبادرة الأمنية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل، المعروفة باسم ”مبادرة كراكوف“، في إطار التعاون الثنائي بين كازاخستان وسفارة الولايات المتحدة الأمريكية؛
- عقد حلقة دراسية إقليمية يومَي 17 و 18 أيلول/سبتمبر للقوقاز ووسط آسيا بمشاركة أوزبكستان وجورجيا وطاجيكستان وقيرغيزستان ولاتفيا، في إطار التعاون الثنائي بين كازاخستان والمكتب الاتحادي للشؤون الاقتصادية ومراقبة الصادرات في ألمانيا؛
- عقد دورة تدريبية يومَي 18 و 19 أيلول/سبتمبر بشأن استخدام قاعدة بيانات تقرير المخاطر (مشروع ويسكونسن المتعلق بتحديد الأسلحة النووية).

وفي إطار التعاون مع وزارة الطاقة في الولايات المتحدة، يجري العمل على تجهيز أجزاء من حدود الدولة بمعدات أخرى لرصد الإشعاع. وتُعقد دورات تدريبية وحلقات دراسية منتظمة لتحسين الكفاءة في مجال مكافحة تهريب المواد النووية والمشعة.

خطط تحسين الأداء

تقوم كازاخستان، في إطار سعيها إلى تحسين واستبقاء تدابيرها الوطنية الملائمة والفعالة وفاءً بالتزاماتها، بوضع مشاريع قوانين من شأنها أن تزيد من تعزيز متانة النظام الوطني لمراقبة الصادرات من حيث الضوابط المفروضة على تقديم خدمات السمسرة والمساعدة التقنية فيما يتعلق بالسلع ذات الاستخدام المزدوج والسلع العسكرية.

ووُضع مشروع قانون يعدِّل بعض القوانين التشريعية لكازاخستان المتعلقة بمكافحة تقنين (غسل) العائدات الإجرامية وتمويل الإرهاب. وهو حالياً قيد نظر مجلس النواب في كازاخستان.

وينص مشروع القانون على التدابير التالية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004) المتعلق بمنع وإعاقة ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها:

(أ) تجميع قائمة بأسماء المنظمات والأفراد المرتبطين بتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل؛

(ب) اعتماد تدابير لتجميد المعاملات التي تنطوي على أموال و/أو أصول أخرى فيما يتعلق بالأشخاص المدرجين في القائمة؛

(ج) استلام الهيئة المأذون لها بالرصد المالي في كازاخستان وثائقَ ومعلوماتٍ عن مراقبة الصادرات من جهات فاعلة في مجال التجارة الخارجية والهيئات التابعة للدولة لنظام مراقبة الصادرات؛

(د) إخطار لجنة مجلس الأمن عند عبور الأشخاص المدرجين في القائمة حدود الدولة؛

(هـ) اتخاذ قرار بإجراء معاملة ما أو الامتناع عن إجرائها إذا كان أحد طرفيها على الأقل شخصاً مدرجاً في القائمة وكانت المعاملة تجري في إطار اتفاقات أُبرمت قبل إدراج هؤلاء الأشخاص في القائمة.